

سياسة تعارض المصالح

جمعية حفاظ القرآن الكريم بالرياض إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي تصريح رقم (5552)



1. مقدمة

تحترم " جمعية حفاظ القرآن الكريم " خصوصية كل شخص يعمل لصالحها، و تعد ما يقوم به من تصرفات خارج إطار العمل ليس من اهتمامها، إلا ان الجمعية ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أثناء ممارسة أي أنشطة اجتماعية، أو مالية، أو غيرها قد تتداخل ، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، مع موضوعيته ، أو ولائه للجمعية مما قد ينشأ معه تعارض في المصالح.

تؤمن الجمعية بقيمها و مبادئها المتمثلة في النزاهة و العمل الجماعي و العناية و المبادرة و الإنجاز، و تأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن الجمعية، لتعزيز تلك القيم و حمايتها، و ذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية، أو أن يتحصل من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية.

2 . الغرض

تهدف هذه السياسة إلى:

- تعزيز النزاهة والشفافية في جميع الأنشطة والقرارات المتعلقة بالجمعية.
- منع تأثير المصالح الشخصية، العائلية، أو المهنية على أداء الواجبات تجاه الجمعية.
 - حماية الجمعية وسمعتها من المخاطر الناتجة عن تعارض المصالح.
 - ضمان الامتثال للقوانين واللوائح المحلية، بما في ذلك نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.
 - تعزيز ثقة المجتمع والجهات الرقابية في عمليات الجمعية من خلال الإفصاح والمساءلة.

3 . نطاق :

تشمل هذه السياسة جميع الأفراد العاملين لصالح الجمعية، بما في ذلك:

• أعضاء الجمعية العمومية، أعضاء مجلس الإدارة، واللجان المنبثقة عنه.





- المديرون التنفيذيون، الموظفون، المتطوعون، المستشارون، وأي شخص تتعاقد معه الحمعية.
- الأشخاص ذوو العلاقة بالعاملين (مثل الزوج/الزوجة، الأبناء، الوالدان، الأشقاء، أو الأقارب حتى الدرجة الرابعة).
- تغطي السياسة جميع الأنشطة التي قد تؤدي إلى تعارض مصالح، سواء كانت مالية أو غير مالية، مع الالتزام بالقوانين المحلية، اللائحة الأساسية للجمعية، ومتطلبات الجهات الرقابية.
- تُعد السياسة جزءًا من الوثائق التعاقدية مع العاملين وتخضع للمراجعة الدورية من مجلس الإدارة.

4. التعريفات:

يقصد بالكلمات والعبارات التالية المعانى المذكورة مقابل كل منها:

حفاظ القرآن الكريم	الجمعية
الحالة التي تؤثر فيها مصلحة شخصية، عائلية، أو مهنية على موضوعية أو ولاء العامل لصالح الجمعية، مما قد يؤدي إلى قرارات أو تصرفات تخالف مصالح الجمعية.	تعارض المصالح
أي فائدة مادية أو معنوية يحصل عليها العامل أو أقاربه نتيجة موقعه في الجمعية.	المصلحة الشخصية
عملية الإبلاغ الرسمي عن أي مصلحة أو نشاط قد يؤدي إلى تعارض مصالح، باستخدام نموذج الجمعية.	الإفصاح
يشمل أعضاء الجمعية العمومية، مجلس الإدارة، اللجان، المديرين التنفيذيين، الموظفين، المتطوعين، والمستشارين.	العاملون لصالح الجمعية





اص ذوو الأفراد المرتبطون بالعاملين (مثل الزوج/الزوجة، الأبناء، الوالدان، الاقارب حتى الدرجة الرابعة).	
اهة الالتزام بالقيم الأخلاقية والقانونية في جميع التعاملات المتعلقة با	النز
ساءلة مسؤولية العاملين عن الإفصاح عن أي تعارض مصالح والالتزام المحددة.	المس
لمختصة لجنة يشكلها مجلس الإدارة لمراجعة حالات تعارض المصالح، استقلاليتها.	اللجنة ال
اعات العقوبات التي يفرضها مجلس الإدارة على مخالفي السياسة، وف واللوائح.	الجزا

5. مسئوليات و صلاحيات مجلس الإدارة و الإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح

- إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسة لمجلس الإدارة.
- يجوز للمجلس تكوين لجان محددة أو تكليف أحد لجانه المنبثقة من المجلس للنظر
 في المسائل التي من المحتمل أن تنطوي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات
 استقلالية تلك اللجان.
- لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا إذا قرر مجلس إدارة الجمعية فيما يخص تعاملات الجمعية مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في الجمعية أن الحالة تنضوي على تعارض مصالح، و تكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقى موظفى الجمعية.
- يجوز لمجلس الإدارة وفقاً لسلطته التقديرية أن يقرر بشأن كل حالة على حدة الإعفاء من المسؤولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ في سياق عمله مع الجمعية، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح الجمعية.





- عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وبجميع الإجراءات التي يقررها مجلس الإدارة و إتباع الإجراءات المنظمة لذلك.
- لمجلس إدارة الجمعية صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنجم عن عدم التزام جميع ذوى العلاقة بها.
- مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على ألا يتعارض ذلك مع
 الأنظمة السارية واللائحة الأساسية للجمعية و أنظمة الجهات المشرفة.
- يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويبلغ جميع موظفي الجمعية وتكون نافذة من
 تاريخ الإبلاغ.
- يتولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبها و إجراء التعديلات اللازمة عليها.

6. حالات تعارض المصالح

- لا يعني وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح الجمعية في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر بالجمعية، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين. ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب ممن يعمل لصالح الجمعية أن يبدي رأياً ،أو يتخذ قراراً، أو يقوم بتصرف لمصلحة الجمعية، و تكون لديه في نفس الوقت إما مصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأي المطلوب منه إبداؤه، أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذه، أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير الجمعية يتعلق بهذا الرأي أو القرار أو التصرف. إذ تنطوي حالات تعارض المصالح على انتهاك للسرية، و إساءة لاستعمال الثقة، و تحقيق لمكاسب شخصية و زعزعة لولاء الجمعية.
- هذه السياسة تضع أمثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تغطي جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، ويتحتم على كل من يعمل لصالح الجمعية التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة، و تجنب ما قد يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة ومن الامثلة على حالات التعارض ما يلى:
- ينشأ تعارض المصالح مثلاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة او عضو أي لجنة من
 لجانه أو أي من موظفي الجمعية مشاركاً في أوله صلة بأي نشاط، أو له مصلحة
 شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو





- غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسؤولياته تجاه الجمعية.
- ينشأ التعارض في المصالح أيضاً في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعه و مشاركته في إدارة شؤون الحمعية.
- قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في
 معاملات مادية بالبيع أو الشراء او التأجير للجمعية.
- ايضاً قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الأقارب في الوظائف أو توقيع عقود معهم.
- من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح الجمعية في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع الجمعية.
- الهدایا والإکرامیات التي یحصل علیها عضو مجلس الإدارة أو موظف الجمعیة من أمثلة تعارض المصالح.
- الاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من الجمعية او تبحث عن التعامل مع الجمعية.
- إفشاء الاسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكاً خاصاً للجمعية، و التي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة، و لو بعد تركه الخدمة.
- قبول أحد الأقارب لهدايا من أشخاص أو جهات تتعامل مع الجمعية بهدف التأثير على
 تصرفات العضو أو الموظف بالجمعية قد ينتج عنه تعارض المصالح.
- تسلم عضو مجلس الادارة او الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء
 ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع الجمعية أو سعيها للتعامل معها.
- قيام أي جهة تتعامل او تسعى للتعامل مع الجمعية بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.
- استخدام أصول و ممتلكات الجمعية للمصلحة الشخصية من شأنه أن يظهر تعارضاً في المصالح فعلياً او محتملاً، كاستغلال أوقات دوام الجمعية، أو موظفيها، أو معداتها، أو منافعها لغير مصالح الجمعية أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص بالجمعية ،لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية. أو أي مصالح أخرى.





7. الالتزامات

على كل من يعمل لصالح الجمعية أن يلتزم بالتالي:

- الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية عند الارتباط بالجمعية.
- الالتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة، او الوساطة او تقديم مصلحة النفس أو الآخرين على مصالح الجمعية.
- عدم الاستفادة بشكل غير قانوني مادياً أو معنوياً هو او أي من اهله وأصدقائه
 ومعارفه من خلال أداء عمله لصالح الجمعية.
 - تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توحي بذلك.
 - تعبئة نموذج الجمعية الخاص بالإفصاح عن المصالح سنوياً.
- الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية.
- الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو عن غيره ممن بعمل لصالح الجمعية.
- تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب الجمعية ذلك.

8. الإفصاح

- يتعين على اعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين و غيرهم من الموظفين و المتطوعين التقيد التام بالإفصاح للجمعية عن الحالات التالية، حيثما انطبق، و الحصول على موافقتها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء انطوت على تعارض فعلي او محتمل للمصالح أم لا:
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي و غيرهم من الموظفين و المتطوعين الإفصاح عن أية وظائف يشغلونها، او ارتباط شخصي لهم مع جمعية أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.
- يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي و غيرهم من الموظفين و المتطوعين الإفصاح عن أية وظيفة أو مصلحة مالية او حصة ملكية تخص أي من أفراد أسرهم (الوالدان والزوجة / الزوجات / الزوج و الأبناء/ البنات) أو أقاربهم حتى





- الدرجة الرابعة في أي جمعيات أو مؤسسات ربحية تتعامل مع الجمعية أو تسعى للتعامل معها.
- يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذي وغيرهم من الموظفين و المتطوعين الإفصاح للجمعية و الحصول على موافقتها على أية حالة يمكن أن تنطوي على تعارض محظور في المصالح. و تخضع جميع هذه الحالات للمراجعة و التقييم من قبل مجلس إدارة الجمعية و اتخاذ القرار في ذلك. عند انتقال الموظف اللي وظيفة رئاسية في الجمعية أو الى وظيفة في إدارة أخرى او غير ذلك من الوظائف التي ربما تنطوي على تعارض في المصالح، ربما يتعين على الموظف إعادة تعبئة نموذج تعارض المصالح و أخلاقيات العمل و بيان الإفصاح في غضون 30 يوماً من تغيير الوظيفة. كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبئة استمارة الإفصاح على نحو تام.
- يعرض التقصير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة الجمعية
 عليها المسؤول التنفيذي و غيره من الموظفين و المتطوعين للإجراءات التأديبية
 طبقاً لنظام العمل في المملكة العربية السعودية و اللائحة الاساسية فى الجمعية.

9 . تقارير تعارض المصالح

- تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى المجلس التنفيذي / لجنة الحودة .
- تودع جميع نماذج إفصاح موظفي أو متطوعي الجمعية لدى المدير العام / إدارة الموارد البشرية .
- يقدم مراجع حسابات الجمعية الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود المبرمة لصالح الجمعية و التي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس، حال طلب رئيس مجلس الإدارة، و يضمن ذلك مع تقريره السنوي لأداء الجمعية الذي يقدمه للجمعية العمومية.
- تصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريراً سنوياً يعرض على مجلس الإدارة يوضح تفاصيل الأعمال أو العقود التي انطوت على مصلحة لموظفي الجمعية وفقاً لنماذج الإفصاح المودعة لديها.

حيث ان هذه السياسة تعد جزءاً لا يتجزأ من الوثائق التي تربط الجمعية بالأشخاص العاملين لصالحهاً فإنه لا يجوز مخالفة أحكامها و الالتزامات الواردة بها.





1- تعهد و إقرار

الصفة	الاسم

أقر أنا الموضح بياناتي أعلاه بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بتجمعية حفاظ القرآن الكريم بالرياض ،و بناء عليه أوافق و أقر و ألتزم بما فيها و أتعهد بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيداً من موقعي كعضو مجلس إدارة أو موظف في الجمعية و بعدم استخدام أي معلومات تخص الجمعية أو أصولها أو مواردها لأغراضي الشخصية أو أقاربي حتى الدرجة الرابعة أو أصدقائي أو استغلالها لأى منفعة أخرى.

	التوقيع
/ / ه	التاريخ
. م .	الموافق





ם ע	🗆 نعم	هل تملك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟	1				
ם ע	🗆 نعم	هل يملك أي فرد من أفراد عائلتك أي مصلحة مالية في أي جمعية أو مؤسسة ربحية تتعامل مع الجمعية؟	2				
ا المسلمة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بتملك أي عمل التعديد عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بتملك أي عمل							

تجاري او وجود مُصلحة مالية في أي أعمال تجارية من قبلك أو مُن قبل أي من أفراد عائلتك.





ملحق(1): نموذج إفصاح مصلحة

	1- " 1-			الإصدار بلادي			خ الاص هجری		- = .	ا ل		
المصلحة المالية الإجمالية (%)	هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	ا ل س نة	ال شه	اليوم	ال سن ة	ال ش هر	اليوم	رقم السجل او رخصة العمل	م د ن ة	نوع النشاط	اسم النشاط
												-

2	هل تتقلد منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة او لجنة أو أي جهة أخرى) أو	🗆 نعم	□ ע						
,	تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أي جهة أخرى غير الجمعية								
	هل بتقلد أي من أفراد اسرتك (الوالدان/ الزوجة/ الزوجات/ الزوج/ الابناء والبنات) أو	🗆 نعم	□ لا						
1	أقاربك حتى الدرجة الرابعة منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي								
4	أقاربك حتى الدرجة الرابعة منصباً (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو يشارك في أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أي جهة أخرى غير								
	الجمعية؟								
في حالة الإجابة بنعم على أي من الاسئلة السابقة، فإنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل									
	أيّ منصب و / أو المشاركة ۛفي أي أعمال خارجية (مع شركاء الجمعية، الحكّومة أو القطاع الخاص) من								
	 قبلك أو من قبل أي من أفراد عائلتك.								



هل تتحصل على مكاسب مالية نظير توليك هذا المنصب؟	المنصب	صاحب المنصب	هل حصلت على موافقة الجمعية؟	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	المدينة	نوع الجهة	اسم الجهة

□ لا	🗆 نعم	هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج الجمعية و لها صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أم لم تقبلها ؟	
		لها صلة حالية أو مستقبلية بالجمعية سواء قبلتها أم لم تقبلها ؟	5
ىبلك أو	ولها من ة	عالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية عند قب	في د
		قبل أي من أفراد عائلتك.	من ز

قيمة الهدية	نوع	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع الجمعية؟	ھل قبلت	الهدية ميلادي	ِ تقديم الد	تاريخ	الهدية هجري	يخ تقديم ال	تار	الجه ة	اسم مقدم الهدية
 تقدیریاً	الهدية	الجمعية؟	الهدية ؟	السنة	الشهر	اليوم	السن ة	الىثىھر	اليوم		انهدیت

أقر أنا الموقع ادناه، أن جميع المعلومات أعلاه محدثة و صحيحة و متماشية مع سياسة تعارض المصالح المعتمدة من الجمعية.

الاسم:

المسمى الوظيفي:

التاريخ:

التوقيع:





قرار اعتماد

فإنه في يوم الأربعاء 1446/3/22 الموافق 2024/9/25 تم عقد اجتماع مجلس الإدارة رقم (**8)** وكان النصاب قانونيا لعقد الاجتماع وتم مناقشة اللوائح والسياسات الخاصة بالحوكمة وبعد اطلاع الأعضاء عليها فقد تم اعتماد

(سياسة تعارض المصالح)

لجمعية جمعية حفاظ القرآن الكريم

والله ولي التوفيق

توقيع أعضاء مجلس الإدارة

التوقيع	المنصب	الاسم
SEAR!	رئيس المجلس	ناصر بن سعد العصفور
	نائب الرئيس	يوسف بن صالح العويد
35.8	عضو	فهد بن حمد الحوشان
The state of the s	عضو	عبدالكريم بن عبدالله القاسم
معتذر	عضو	عبد المجيد بن عبدالرحمن المرشد